

Distr.: Limited
18 December 2005
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الستون

اللجنة الخامسة

البندان ١٢٤ و ٥٥ (أ) من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة: مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا

مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا: الاجتماع الرفيع المستوى
المعني باستعراض منتصف المدة العالمي الشامل لتنفيذ برنامج عمل العقد
٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.2/60/L.32/Rev.1

بيان مقدم من الأمين العام عملا بالمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية
العامة

مقدمة

١ - اعتمدت اللجنة الثانية في جلستها السابعة والثلاثين المعقودة ١٥ كانون الأول/
ديسمبر ٢٠٠٥، مشروع القرار A/C.2/60/L.32/Rev.1. وكان معروضا على اللجنة بيان في
الوثيقة A/C.2/60/L.52 عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار.

الطلبات الواردة في مشروع القرار

٢ - عملا بالفقرة ٥ من منطوق مشروع القرار A/C.2/60/L.32/Rev.1، تعقد الجمعية
العامة اجتماعا رفيع المستوى يُعنى باستعراض منتصف المدة العالمي الشامل لتنفيذ برنامج



عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا في نيويورك يومي ١٩ و ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، برئاسة رئيس الجمعية العامة.

٣ - وعملا بالفقرة ٦ من منطوق مشروع القرار، تعقد الجمعية العامة اجتماعا تحضيريا للخبراء لمدة ثلاثة أيام خلال الدورة الستين للجمعية العامة، ويفضل أن يكون ذلك في الفترة من ٤ إلى ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، لإجراء استعراض منتصف المدة العالمي الشامل، بهدف اقتراح تدابير، حسب الاقتضاء، للمضي قدما بعملية تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا.

٤ - وعملا بالفقرة ١٢ من المنطوق، تُقرّ الجمعية العامة بأهمية إسهام العناصر الفاعلة للمجتمع المدني في العملية التحضيرية، وتطلب في هذا الصدد إلى رئيس الجمعية العامة أن ينظم، في حدود الموارد الموجودة، جلسات استماع غير رسمية لتبادل الرأي لمدة يوم واحد في نيويورك مع ممثلي المنظمات غير الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص كإسهام في استعراض منتصف المدة العالمي الشامل.

٥ - وعملا بالفقرة ١٦، تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم، في الوقت المناسب، تقريراً شاملاً عن استعراض منتصف المدة العالمي الشامل.

٦ - وعملا بالفقرة ١٧، تكرر الجمعية العامة تأكيد الأهمية الحاسمة لمشاركة أقل البلدان نموا مشاركة كاملة وفعالة في استعراض منتصف المدة الشامل لبرنامج العمل على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي، وتؤكد على أنه ينبغي توفير الموارد الكافية لذلك، وتطلب إلى الأمين العام في هذا الصدد تعبئة موارد من خارج الميزانية لتغطية تكلفة مشاركة ممثلين حكوميين عن كل بلد من أقل البلدان نموا في عملية الاجتماع الرفيع المستوى المعني باستعراض منتصف المدة العالمي الشامل.

٧ - وعملا بالفقرة ٢٠، تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية في دورتها الثانية والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

علاقة مشروع القرار بالخطة البرنامجية والأولويات لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ وبالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

٨ - ترتبط الأنشطة التي يتعين تنفيذها ببرامج في الخطة البرنامجية والأولويات لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ هي: البرنامج ١، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وخدمات المؤتمرات؛ والبرنامج الفرعي ١، أقل البلدان نموا، من البرنامج ٨، أقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية؛ والبرنامج

الفرعي ٤، خدمات الدعم، من البرنامج ٢٤، خدمات الإدارة والدعم. ويندرج هذا تحت الأبواب التالية في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧: الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والمؤتمرات؛ والباب ١٠، أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية؛ والباب ٢٨، مكتب خدمات الدعم المركزي.

٩ - ويتعين إضافة النواتج المطلوبة في الفقرتين ١٦ و ٢٠ من منطوق مشروع القرار A/C.2/60/L.32/Rev.1 تحت الباب ١٠ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، على النحو التالي:

في الفقرة ١٠-١٧ (أ) '١' ب

يضاف:

”تقرير شامل عن استعراض منتصف المدة العالمي الشامل (١)؛ وتقرير عن تنفيذ القرار المتعلق بمؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً: الاجتماع الرفيع المستوى المعني باستعراض منتصف المدة العالمي الشامل لتنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً (١)“.

الأنشطة التي سيتم تنفيذ المقترحات بواسطتها

١٠ - عملاً بالفقرة ٥ من منطوق مشروع القرار A/C.2/60/L.32/Rev.1، سيعقد الاجتماع الرفيع المستوى المعني باستعراض منتصف المدة العالمي الشامل لتنفيذ برنامج العمل لصالح أقل البلدان نمواً في العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لمدة يومين في ١٩ و ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ بحيث تُعقد جلستان يومياً إحداهما في الفترة الصباحية والثانية في فترة بعد الظهر مع الاستعانة بخدمات الترجمة الشفوية باللغات الست جميعها. وتقدر احتياجات الاجتماع الرفيع المستوى من وثائق ما قبل الدورة بـ ٧٧ صفحة ومن وثائق ما بعد الدورة بـ ٢٠ صفحة تصدر باللغات الست جميعها. ولا يُنتظر أن تكون هناك احتياجات من الوثائق خلال الدورة. وستُوفر خدمة إعداد المحاضر الحرفية باللغات الست جميعها إذا اعتُبرت الجلسات جلسات عامة للجمعية العامة.

١١ - وعملاً بالفقرة ٦ من مشروع القرار، سيتألف الاجتماع التحضيري للخبراء من فريقين عاملين ويستمر طوال ثلاثة أيام عمل يُفضل أن تكون في الفترة من ٤ إلى ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ وأن تُعقد فيها أربع جلسات يومياً، جلستان في الفترة الصباحية وجلستان في

فترة بعد الظهر مع الاستعانة بخدمات الترجمة الشفوية باللغات الست جميعها. وتقدر احتياجات اجتماع الخبراء من وثائق ما قبل الدورة بـ ٢٥ صفحة ومن وثائق ما بعد الدورة بـ ٢٠ صفحة تصدر باللغات الست جميعها. ولا يُنتظر أن تكون هناك احتياجات من الوثائق خلال الدورة.

١٢ - وعملا بالفقرة ١٢، تُعقد جلسات الاستماع التفاعلية غير الرسمية لمدة يوم واحد حيث تعقد فيه جلستان، إحداهما في الفترة الصباحية والأخرى في فترة بعد الظهر مع الاستعانة بخدمات الترجمة الشفوية باللغات الست جميعها. وتقدر احتياجات جلسات الاستماع التفاعلية غير الرسمية من وثائق ما قبل الدورة بـ ٥٥ صفحة ومن وثائق ما بعد الدورة بـ ٢٠ صفحة، وتصدر باللغات الست جميعها.. ولا يُنتظر أن تكون هناك احتياجات من الوثائق خلال الدورة.

١٣ - وتجدر الإشارة إلى أن التواريخ المقترحة لعقد الاجتماع الرفيع المستوى يومي ١٩ و ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ ستدخل مع انعقاد المناقشة العامة للجمعية العامة التي ستبدأ في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ (انظر A/INF/59/1) وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٠١/٥٧. وبما أنه ليس من الممكن عقد الاجتماع الرفيع المستوى والمناقشة العامة للجمعية العامة في آن واحد، فسيتعين عمل ترتيبات لتفادي هذا التداخل. وفيما يتعلق بالتواريخ المفضلة لعقد الاجتماع التحضيري للخبراء في عام ٢٠٠٦ (٤-٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦)، فسوف يوافق يوم ٤ أيلول/سبتمبر عيد العمال وهو يوم عطلة للأمم المتحدة؛ ولا يُمكن عقد أي اجتماع في ذلك اليوم. ولذا، ينبغي أن يُعاد تحديد موعد للاجتماع التحضيري للخبراء الذي سيمتد لفترة ثلاثة أيام. وسيجري تحديد التواريخ المقررة لجلسات الاستماع التفاعلية غير الرسمية بالتشاور بين الأمانة الفنية وإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات رهنا بتوافر مرافق وخدمات المؤتمرات.

الاحتياجات الإضافية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

١٤ - يقتضي تنفيذ الطلبات الواردة في الفقرات ٥ و ٦ و ١٢ من منطوق مشروع القرار احتياجات يرد ذكرها بالتفصيل في الجدول التالي.

احتياجات إضافية من الميزانية العادية

(بدولارات الولايات المتحدة)

٢٠٠٦	
(أ) الاجتماع الرفيع المستوى المعني باستعراض منتصف المدة العالمي الشامل لتنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً	
الباب ٢ - إدارة شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والمؤتمرات	
خدمات الاجتماعات والترجمة الشفوية والوثائق	٣٧٣ ١٠٠
الباب ٢٨ دال - مكتب خدمات الدعم المركزي	
خدمات الدعم	١٠ ٤٠٠
المجموع الفرعي (أ)	٣٨٣ ٥٠٠
(ب) الاجتماع التحضيري للخبراء	
الباب ٢ - إدارة شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والمؤتمرات	
خدمات الاجتماعات والترجمة الشفوية والوثائق	٢٢٣ ٢٠٠
الباب ٢٨ دال - مكتب خدمات الدعم المركزي	
خدمات الدعم	٣١ ٢٠٠
المجموع الفرعي (ب)	٢٥٤ ٤٠٠
(ج) جلسات الاستماع التفاعلية غير الرسمية	
الباب ٢ - إدارة شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والمؤتمرات	
خدمات الاجتماعات والترجمة الشفوية والوثائق	١٦٩ ٤٠٠
الباب ٢٨ دال - مكتب خدمات الدعم المركزي	
خدمات الدعم	٥ ٢٠٠
المجموع الفرعي (ج)	١٧٤ ٦٠٠
المجموع الكلي	٨١٢ ٥٠٠

١٥ - وفي حالة اعتماد الجمعية العامة مشروع القرار A/C.2/60/L.32/Rev.1، سيشكل الاجتماع الرفيع المستوى المعني باستعراض منتصف المدة العالمي الشامل لتنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً والاجتماع التحضيري للخبراء إضافةً إلى مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة لعام ٢٠٠٦ الذي أُحيل إلى الجمعية العامة للموافقة عليه. غير أن الجمعية العامة قررت، بموجب الفقرة ٥ من قرارها ٥٩/٢٤٤، إجراء الاستعراض الشامل لبرنامج العمل في عام ٢٠٠٦ في الجمعية العامة في أثناء دورتها الحادية والستين. ومن ثم، لن تكون هناك حاجة إلى موارد إضافية للاجتماع الرفيع المستوى، لأن خدمات المؤتمرات تقدم لجلسات الجمعية طوال العام. وستُعقد جلسات الاستماع

التفاعلية غير الرسمية في حدود الموارد القائمة المرصودة بالفعل لجلسات الجمعية العامة بشرط ألا تُعقد في فترة انعقاد الجمعية، وسيجري تجهيز الوثائق المؤلفة من ٧٥ صفحة بوصفها من وثائق الجمعية العامة. لكن الاجتماعات التحضيرية للخبراء ستحتاج إلى موارد إضافية لخدمات المؤتمرات وخدمات الدعم.

١٦ - وسيشكل التقريران المطلوبان بموجب الفقرتين ١٦ و ٢٠ من منطوق مشروع القرار A/C.2/60/L.32/Rev.1 إضافةً للنواتج المقترحة في الباب ١٠، أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧. ونظراً لما لهذين التقريرين من أولوية، فإن مكتب الممثل السامي المعني بأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية على استعداد لإعدادهما وسيسعى إلى تنفيذ ذلك في حدود الموارد القائمة.

١٧ - والمفهوم أن تنفيذ الفقرة ١٧ من منطوق مشروع القرار ذاته يستلزم أن يقوم الأمين العام بتعبئة موارد من خارج الميزانية ولا يتطلب استخدام أي من الأموال المرصودة في الميزانية العادية. ووجه انتباه اللجنة الثانية إلى الحكم الوارد في الجزء سادس من قرار الجمعية العامة ٢٤٨/٤٥، المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، الذي أكدت فيه الجمعية العامة من جديد أن اللجنة الخامسة هي اللجنة الرئيسية التابعة للجمعية المسؤولة عن مسائل الإدارة والميزانية، كما أكدت من جديد على دور اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

صندوق الطوارئ

١٨ - وتجدر الإشارة إلى أن الإجراءات التي وضعتها الجمعية العامة بموجب قراراتها ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ٢١١/٤٢ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ قضت بإنشاء صندوق طوارئ لكل فترة سنتين من أجل الوفاء بالنفقات الإضافية الناشئة عن الولايات التشريعية التي لم تُرصد لها مخصصات في الميزانية البرنامجية. وبموجب هذا الإجراء، لا يمكن تنفيذ الأنشطة المعنية، في حالة اقتراح نفقات إضافية تتجاوز الموارد المتاحة من صندوق الطوارئ، إلا بنقل الموارد من مجالات ذات أولوية دنيا أو بتعديل الأنشطة القائمة. وخلافاً لذلك، يتعين إرجاء هذه الأنشطة الإضافية لفترة سنتين لاحقة.

الاستنتاجات

١٩ - في حالة اعتماد الجمعية العامة مشروع القرار A/C.2/60/L.32/Rev.1 وعقد الاجتماع الرفيع المستوى وجلسات الاستماع التفاعلية غير الرسمية بوصفها جلسات للجمعية العامة، سيستلزم الأمر موارد إضافية يبلغ مجموعها ٢٠٠ ٢٢٣ دولار تحت

الباب ٢، إدارة شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والمؤتمرات، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، وذلك لتوفير احتياجات الاجتماع التحضيري للخبراء الذي يدوم ثلاثة أيام، وموارد إضافية أخرى يبلغ مجموعها ٣١ ٢٠٠ دولار تحت الباب ٢٨ دال، مكتب خدمات الدعم المركزي. ولن تكون هناك حاجة إلى موارد إضافية تحت الباب ١٠، أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية.

٢٠ - وستُحمل الاحتياجات الإضافية من الموارد على حساب صندوق الطوارئ، ومن ثم، سوف تستلزم رصد اعتمادات لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ توافق عليها الجمعية العامة في دورتها الستين.